باب من نحل بعض ولده دون سائر بنيه والأمر بردها

وحدثنا محمد بن المثنى نا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة بهذا الاسناد مثله حدثنا اسحاق بن ابراهيم انا المخزومي نا وهيب نا عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العايد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه

عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العايد في هبته كالكلب العايد في قيئه

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان بن بشير يحدثانه عن النعمان بن بشير انه قال ان اباه اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه وحدثنا يحيى بن يحيى انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان عن النعمان بن بشير قال اتى بي ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني قد نحلت ابني هذا غلاما فقال اكل بنيك نحلت قال لا قال فاردده وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر عن ابن عيينة ح ونا قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد ح وحدثني حرملة بن يحيى انا ابن وهب قال اخبرني يونس ح ونا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا انا عبد الرزاق انا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد اما يونس ومعمر ففي حديثهما اكل بنيك وفي حديث الليث وابن عيينة اكل ولدك ورواية الليث عن محمد بن النعمان وحميد ابن عبد الرحمن ان بشيرا قال وقد اعطاه ابوه غلاما فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا الغلام قال اعطانيه ابي قال فكل اخوته اعطيته كما اعطيت هذا قال لا قال فرده

باب منه

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عباد بن العوام عن حصين عن الشعبي قال سمعت النعمان ابن بشير ح ونا يحيى بن يحيى واللفظ له انا ابو الاحوص عن حصين عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال تصدق علي ابي ببعض ماله فقالت امي عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في اولادكم فرجع ابي فرد تلك الصدقة

باب منه وأن الإشهاد على الجور

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا علي بن مسهر عن ابي حيان عن الشعبي عن النعمان بن بشير ح ونا محمد بن عبد الله ابن نمير واللفظ له نا محمد بن بشر نا ابو حيان التيمي عن الشعبي قال حدثني النعمان بن بشير ان امه بنت رواحة سالت اباه بعض الموهبة من ماله لابنها فالتوى بها سنة ثم بدا له فقالت لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وهبت لابني فاخذ ابي بيدي وانا يومئذ غلام فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام هذا بنت رواحة اعجبها ان اشهدك على الذي وهبت لابنها فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم يا بشير

عليه وسلم يا بشير الك ولد سوى هذا قال نعم قال اكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور حدثنا ابن نمير نا ابي نا اسمعيل عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الك بنون سواه قال نعم قال فكلهم اعطيت مثل هذا قال لا قال فلا اشهد على جور

باب منه

حدثنا اسحاق بن ابراهيم انا جرير عن عاصم الاحول عن الشعبي عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابيه لا تشهدني على جور حدثنا محمد بن مثنى نا عبد الوهاب وعبد الاعلى ح ونا اسحاق بن ابراهيم ويعقوب الدورقي جميعا عن ابن علية واللفظ ليعقوب نا اسمعيل بن ابراهيم عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلق بي ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهد اني قد نحلت النعمان كذا وكذا من مالي فقال اكل بنيك قد نحلت مثل ما نحلت النعمان قال لا قال فاشهد على هذا غيري ثم قال ايسرك ان يكونوا اليك في البر سواء قال بلى قال فلا اذا حدثنا احمد بن عثمان النوفلي نا ازهر نا ابن عون عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال نحلني ابي نحلا ثم اتى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده فقال اكل ولدك اعطيته هذا قال لا قال اليس تريد منهم البر مثل ما تريد من ذا قال بلى قال فاني لا اشهد قال ابن عون فحدثت به محمدا فقال انما تحدثنا انه قال قاربوا بين ابنائكم حدثنا احمد ابن عبد الله بن يونس نا زهير نا ابو الزبير عن جابر قال قالت امراة بشير انحل ابني غلامك واشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان سالتني ان انحل ابنها غلامي وقالت اشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اله اخوة قال نعم قال افكلهم اعطيت مثل ما اعطيته قال لا قال فليس يصلح هذا واني لا اشهد الا على حق

باب في العمرى رجلا عمري له ولعقبه

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي اعطيها لا ترجع الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا انا الليث ح ونا قتيبة نا ليث عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن اعمر ولعقبه غير ان يحيى قال في اول حديثه ايما رجل اعمر عمرى فهي له ولعقبه حدثنا عبد الرحمن بن بشر العبدي نا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن العمرى وسنتها عن حديث ابي سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

Copyright © King Saud University